التشبه بغير المسلمين

obeikandl.com

obeikandl.com

التشبه بغير المسلمين

١ ـ تشبه الرجال بغير المسلمين في حلق اللحية وإطالة الشارب:

والنبيُّ ﷺ أَمَرَ بمخالفة المجوس والمشركين، وأمر بإعفاء اللحى وإحفاء الشوارب، كما روى ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال: «خالفوا المشركين: وَفِّروا اللحى وأحفوا الشوارب». متفق عليه.

وروى مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «جُزُّوا الشواربَ وأرخوا اللِّحى، خالفوا المجوس».

واللِّحْيَةُ: اسمٌ للشعرِ النابتِ على اللَّحْيَيْن من الخَدِّ والذَّقَنِ. قاله علماءُ اللغة.

٢ ـ تشبه الرجال بغير المسلمين باللباس الإفرنجي:

وهذا منهي عنه، لقول النبي ﷺ لعبدالله بن عمرو بن العاص، ورأى عليه ثوبين معصفرين: «إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسْها» رواه مسلم.

وروى أحمدُ بسندٍ حسن أن النبيَّ ﷺ قال: «خالفوا

أهـلَ الكتاب» قال الراوي: فقلنا يا رسول الله إن أهلَ الكتـاب يتسرولـون ولا يأتَزرون؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «تَسَرْولوا وائتَزِروا وخالفوا أَهلَ الكتاب».

فكل لباس يختص به الكفار لا يلبسه المسلم.

٣ ـ التشبه بإقامة الأعياد التي يقيمها غير المسلمين أو مشاركتهم بها:

وهـذا محرمٌ، ولا يحل لأحـد أن يقيمَ عيدًا من أعياد النصارى، ولا أن يشاركَ به، وبعضُ المسلمين يصنع عيدًا للعـمالِ في المؤسسـات والشركات، أو في المنازل، وهذا تمكينٌ لهم من إقامةِ شعائر دينِهم الشركية، ومن تشبه بقومٍ فهو منهم، كما ثبت أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تشبهَ بقومٍ فهو منهم» رواه أحمدُ وأبو داود بإسنادٍ جيد.

قال شيخُ الإسـلام ابنُ تيمية: «أقـلُّ ما يقتضي هذا الحـديثُ تحريمُ التشبـهِ بهم، وإنْ كان ظاهرُه تكفيرَ من تشبَّهَ بهم» اهـ.

ولا يحل مشاركةُ أهل الكتاب ولا المشركين في أعيادهم ولـو باهـداءِ أقـلِّ هدية، أو تهنئـة بالكلام، قطعًا لدابر

الشرك، وعزةً وتميزًا على أهل الضلال، وامتثالاً لأمر الله ورسوله. قال تعالى: ﴿ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبلُ فطال عليهم الأمدُ فقست قلوبُهم وكثيرٌ منهم فاسقون﴾ قال ابنُ كثير رحمه الله: «نهى الله المؤمنين أن يتشبهوا بهم في شيءٍ من الأمور الأصليةِ والفرعية» اهـ.

٤ ـ تسريح الشعر على وجه التشبه بالكفار:

وهذا منهيٌ عنه، لأن المسلمَ مأمورٌ بمخالفةِ الكفارِ في الهيئةِ العامة، ومأمورٌ بالاعتزازِ بأوامرِ دينه وشرائعه، وثبت أن النبيَّ ﷺ وافقَ أهلَ الكتاب في سَدْلِ الشعر، ثم خالفهم، رواه البخاريُّ ومسلمٌ عن ابن عباس، فدلَّ على أن مخالفتهم في هيئةِ الشعر وتصفيفِه مقصودٌ للشارع، قطعًا للتشابُهِ الظاهريِّ الذي يورثُ تشابُهًا في الباطن ومودةً كما هو ظاهرٌ مشاهد.